الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

تخصص: قانون إداري

المرصد الوطني للمجتمع المدني

كآلية لتكريس الديمقراطية التشاركية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، **تخصص قانون إداري**

إعداد الطالبين

سباعي كمال

روبني فرحات

إشراف الأستاذ

أ.د. دحية عبداللطيف

لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
– عمارة عبد الرزاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	رئيسا
– دحية عبد اللطيف	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
– يرمش مراد	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مناقشا

تاريخ المناقشة:2024/05/22

ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): ..... الصفة: طالب، أستاذ، باحث .....

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ..... والصادرة بتاريخ .....

المسجل(ة) بكلية / معهد ..... قسم .....

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنوانها: .....

.....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: .....

توقيع المعني (ة)

ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 .....

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): سياعي كمال ..... الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالب .....

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 204374526 والصادرة بتاريخ 2013-03-12 .....

المسجل(ة) بكلية / معهد لهندسة الطرائق لسابقة قسم الحقوق .....

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: الرهن الرسمي العقاري كآلية لتكريس الحماية القانونية للمستثمر في التشريع الجزائري .....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 24.05.2021

توقيع المعني (ة)

إهداء

الحمد لله ملك السموات والأرض وما بينهما، الحمد لله على توفيقه لنا

إلى من أوصانا الله بهما خيرا وربط الإحسان إليهما بعبادته

أبي الكريم رحمة الله عليه وفي الجنة إن شاء الله

إلى أمي الغالية أطال الله في عمرها

إلى إخوتي الأعزاء، أفراد عائلتي و أصدقائي دون إستثناء

إلى كل من جمعتني بهم سنوات المحبة زملائي بالجامعة

كـــمال

إهداء

أحمد الله عز وجل على منه وعونه لإتمام هذا العمل

إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما

إلى من كانوا ولازالوا سندا ودعما لي في الحياة إخوتي

حفظهم الله وجزاهم الله عني كل خير

إلى كل الأهل والأقارب كبيرا وصغيرا

إلى من جمعتني بهم الحياة أصدقائي:

مراد –زكريا – سوري – شعبان -منير

فـــرحات

شكر وتقـدير

الحمد لله سبحانه وتعالى الذي أعاننا بالعلم وزيننا بالحلم وأكرمنا بالتقـــوى

ونعمة السلام والعافية

وأصلي وأسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد عليه أفضل صلـــوات

الله وأزكى تسليم

نتقدم بالشكـر الجزيل والتقـدير الكبير إلى الأستـاذ الفاضل دحية عبد اللطيف

على قبوله الإشراف على هذا العمل وتقديمه لنا النصح والتوجيه.

كما نتقـدم بجزيل الشكـر إلى لجنة المناقشة لقبـولها مناقشة هذه المذكـرة

وعلى ما ستبديه لنا من نصائح وإرشادات

والشكـر موصـول إلى كل من قدم لنا يد المساعدة من قريب أو من بعيـد

سباعـي كمال

روينـي فرحـات

مقدمـــــــة

يلعب المجتمع المدني دورا هاما في تنمية المواطنة وتكريسها لدى الأفراد حيث أصبح بمثابة المدرسة التعليمية، يقوم على نشر مبادئ التربية وتوجيه السلوك، إذ تعد المواطنة مفهوما يتوسط بين المجتمع والدولة وتحدد للمواطن كيفية ممارسة حقوقه ومسؤولياته وهي عامل مهم في إضفاء العدل والمساواة والإنصاف، وبالتالي فإن هدف المجتمع المدني هو تعزيز المواطنة بحيث يشعر الفرد أن له انتماء لوطن يشارك في عملية صنع السياسات العامة في بيئته المحلية ومجتمعه الوطني.

وبما أن الديمقراطية التشاركية تساعد في بناء الدولة الحديثة وأسسها وأن إعمال الديمقراطية التشاركية من شأنه المساهمة في الحد من احتكار السلطة من قبل أقلية منتخبة في المجتمع، الأمر الذي من شأنه المساهمة في توسيع قاعدة المشاركة الشعبية وتيسير مساهمة المواطنين وجميع الفاعلين في تسيير الشؤون العمومية.

وتم تكريس تشجيع الدولة الجزائرية للديمقراطية التشاركية باستحداث آليات عملية تسمح لمختلف جمعيات المجتمع المدني بقيامها بالدور الذي أنشئت من أجله والمتمثل في توفير الظروف الملائمة للديمقراطية التشاركية بمشاركة المواطنين في العمل الجمعوي في إطاره المنظم والقانوني، بهدف تعميق الحوار والمشاركة الفعالة لمؤسسات المجتمع المدني لما له من دور مهم للمساهمة في ترشيد وحوكمة العملية الإدارية و شريكا فعالا فيها مع مؤسسات الجماعات المحلية من خلال دعم الخدمات التي يمكن أن تقدمها والأدوار التي يمكن أن تلعبها في الشأن التنموي المحلي أو الجهوي بإعتبار أن المجتمع المدني حلقة وصل بين المجتمع والدولة، بحيث أن دور المجتمع المدني في الجزائر الجديدة أصبح بارزا وهاما لتحقيق التنمية المحلية في مختلف المجالات.

ومن هذا المنطلق جاء قرار رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون بإنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة إستشارية لدى رئيس الجمهورية، حيث يشكل إطارا للحوار والتشاور والإقتراح والتحليل والإستشراف في كل المسائل المتعلقة بالمجتمع المدني وترقية آدائه، ويساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، ويقدم آراء وتوصيات وإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 21–139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموفق 12 أفريل سنة 2021 يتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

أسباب إختيار الموضوع:

لعل مادفعنا إلى إختيار موضوع البحث، هو الرغبة في محاولة إيجاد دراسة وصياغة متكاملة للمرصد الوطني للمجتمع المدني، بإعتباره أحد الآليات الجديدة التي أوجدها المشرع الجزائري في سبيل تفعيل الديمقراطية التشاركية، حيث أنه من بين الأسباب التي أدت بنا إلى إختيار موضوع البحث هو أن المرصد الوطني للمجتمع المدني يعتبر هيئة مستحدثة كهيئة إستشارية لدى رئيس الجمهورية، وهو ما من شأنه المساهمة في توسيع قاعدة المشاركة الشعبية وتسهيل مساهمة المواطنين وجميع الفاعلين في تسيير الشؤون العمومية، وإشراك المواطن في بناء القرار السياسي في الدولة، وانعكاسات ذلك على شكل الحياة السياسية والاجتماعية.

لذلك في موضوعنا هذا سنتطرق إلى ماهية المرصد الوطني للمجتمع المدني ودوره في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

صعوبات الدراسة:

من الصعوبات التي واجهتنا في إنجاز هذا البحث هو ندرة الدراسات الأكاديمية السابقة التي تداولت موضوع المرصد الوطني للمجتمع المدني، وكذلك ندرة المراجع المتوفرة حول

الموضوع بالنظر لكونه هيئة حديثة، فالمادة العلمية المتوفرة حول هذا الموضوع أغلبها عبارة عن دراسات ومقالات أكاديمية لمجموعة من الباحثين إضافة إلى بعض التقارير التي قامت بدراسة الجانب النظري للمرصد الوطني للمجتمع المدني ودوره في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في أن المرصد الوطني للمجتمع المدني يعد آلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية، وذلك بمساهمته في تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية وحق صياغة القوانين الأساسية المتعلقة بالمواطنة ونشاط المجتمع المدني، كما يعمل المرصد الوطني للمجتمع المدني على تطبيق أهم مبدأ في الديمقراطية التشاركية، وهو مبدأ المشاركة الذي يضمن أكبر قدر ممكن من إشراك المواطنين وجميع الفاعلين الإجتماعيين والإقتصاديين في تسيير الشؤون العمومية المحلية، إضافة إلى كونه يشكل اللبنة الأساسية لتدريب المواطنين على ذلك.

أهداف الدراسة:

سنحاول في دراستنا التعرف على دور المرصد الوطني للمجتمع المدني بإعتباره آلية لتكريس الديمقراطية التشاركية وذلك من خلال التطرق إلى جملة من الأهداف المتمثلة في:

- الوصول إلى ماهية المرصد الوطني للمجتمع المدني، كهيئة إستشارية لدى رئيس الجمهورية.

- التطرق إلى الهدف الذي وجد من أجله المرصد الوطني للمجتمع المدني.

- توضيح الإطار القانوني للمرصد الوطني للمجتمع المدني، وبيان الدوافع التي أدت إلى إنشاءه.

– التعرف على مدى نجاعة دور المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

الإشكالية:

لقد ساهم المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية، من خلال تعزيز إشراك المواطن في تطبيق السياسة العامة، وتوسيع دوره في صنع القرار وتحسيسه بالمسؤولية حيال مراقبة ومحاسبة النخب المسؤولة عن صنع القرار، وبإعتبار الديمقراطية التشاركية شكلا من أشكال التمكين السياسي الإستراتيجي الذي يختصر للمواطن طريقا شاقا عن المعارف الغير مجدية، بجعله يشارك وبشكل مباشر في صياغة وإتخاذ القرار، جاء المرسوم الرئاسي رقم 21–139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق ل 12 أفريل سنة 2021 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني موجدا للمرصد الوطني للمجتمع المدني في إطار سعي الدولة الجزائرية لتعزيز قدارت الأفراد على التواصل فيما بينها والعمل على تطوير مستويات أداء المجتمع وتشجيع بروز العمل للصالح العام في نشاطه وإبداء المشورة لفائدة مختلف فعاليات المجتمع المدني، بهدف دعم قدراتها الذاتية في مجال العمل الميداني، ومن هذه المنطلقات يمكن صياغة الإشكالية التالية:

ما مدى نجاعة المرصد الوطني للمجتمع المدني كآلية لتكريس الديمقراطية التشاركية؟

وتندرج تحت الإشكالية الرئيسة عدة إشكاليات جزئية تتمثل في:

– مامفهوم المجتمع المدني؟

– ماهي الطبيعة القانونية للمرصد الوطني للمجتمع المدني؟

– ماهو مفهوم الديمقراطية التشاركية؟

– ماهو دور المرصد الوطني للمجتمع الوطني؟

الإطار المنهجي للدراسة:

إستخدمنا المنهج الوصفي كونه المنهج المناسب لدراسة الجوانب النظرية للموضوع كما تم إستخدام أسلوب تحليل المضمون من أجل تحليل أهم النصوص القانونية المتعلقة بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، وتحليل أهم الوثائق والمقالات المتعلقة بالديمقراطية التشاركية للوصول إلى فهم دور المرصد الوطني للمجتمع المدني كآلية لتجسيد الديمقراطية التشاركية.

خطة الدراسة:

في إطار معالجة موضوع المرصد الوطني للمجتمع المدني كآلية لتكريس الديمقراطية التشاركية، وللإجابة على الإشكالية المذكورة أعلاه، قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين مهدنا لهما بمقدمة ألقينا من خلالها الضوء على هذا الموضوع، وأنهيناها بخاتمة تحصيلية بتقديم بعض الاقتراحات في موضوع البحث. وكانت الخطة المتبعة على النحو التالي:

خصص الفصل الأول من الدراسة للجانب النظري بالتعرف على كل من المرصد الوطني للمجتمع المدني والديمقراطية التشاركية، حيث تناولنا في المبحث الأول منه مفهوم المرصد الوطني للمجتمع المدني، وفي المبحث الثاني مفهوم الديمقراطية التشاركية.

وخصص الفصل الثاني من الدراسة للإطار القانوني والتنظيمي للمرصد الوطني للمجتمع المدني ودور هذا الأخير في تفعيل الديمقراطية التشاركية، حيث تطرقنا في المبحث الأول من هذا الفصل إلى مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية وذلك ببيان مهامه وتنظيمه وسيره، أما في المبحث الثاني فتطرقنا من خلاله إلى فعالية المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

الفصل الأول

المرصد الوطني للمجتمع المدني والديمقراطية التشاركية

يهدف المشروع المجتمعي للجزائر الجديدة إلى تعميق الحوار والمشاركة الفعالة لمؤسسات المجتمع المدني لما له من دورا مهما للمساهمة في ترشيد وحوكمة العملية الإدارية و شريكا فعالا في العملية الإدارية مع مؤسسات الجماعات المحلية من خلال دعم الخدمات والأدوار التي يمكن أن تقدمها في الشأن التنموي المحلي أو الجهوي بإعتبار أن المجتمع المدني حلقة وصل بني المجتمع والدولة، ولقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين نتطرق في المبحث الأول إلى مفهوم المرصد الوطني للمجتمع المدني، أما في المبحث الثاني فنتطرق إلى مفهوم الديمقراطية التشاركية.

المبحث الأول: مفهوم المرصد الوطني للمجتمع المدني.

تهدف السياسة الوطنية الجديدة للدولة الجزائرية لتعزيز مساهمة المجتمع المدني في الحكم الراشد من خلال إستحداث آليات عملية تسمح لمختلف جمعيات المجتمع المدني بقيامها بالدور الذي أنشئت من أجله والمتمثل بتوفير الظروف الملائمة للديمقراطية التشاركية بمشاركة المواطنين في العمل الجمعوي في إطاره المنظم والقانوني، حيث سنتعرف في هذا المبحث على مفهوم المجتمع المدني في المطلب الأول، ونتعرف على المرصد الوطني للمجتمع المدني في المطب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني.

يعتبر المجتمع المدني فاعل أساسي للنهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية، وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطن، خصوصا بعد أن تأكد دوره في معرفة حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي، نظرا لإحتكاكه بواقع المواطن وقدرته الفعالة على متابعة وصياغة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تحل مشاكل المجتمع، ومساهمة المجتمع المدني الهامة في تثقيف المجتمع بقضاياه التي تقترب من واقعه، ودعم التدبير العقلاني للموارد والمشاريع التنموية في إدارة الشؤون المحلية، من خلال إظهار الأنماط التسييرية الأكثر تفضيلا لدى المواطن.

ويعتبر مفهوم المجتمع المدني أحد التعابير الأكثر إنتشارا في نهاية هذا القرن وبداية الألفية الجديدة، والواقع أن انتشاره مرتبط بتحولات عميقة شهدها العالم في هذه الفترة وعلى هذا النحو ولأهمية المجتمع المدني في دراستنا قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع سنقوم بتعريف المجتمع المدني في الفرع أول وبيان خصائصه في الفرع الثاني بالإضافة للتطرق إلى مؤسساته في الفرع الثالث.

الفرع الأول: تعريف المجتمع المدني.

بالرجوع إلى التعريفات الفقهية للمجتمع المدني نجد أنها متعددة نذكر بعضها:

عبد الحميد الأنصاري عرف المجتمع المدني بأنه المجتمع الذي تتعدد فيه التنظيمات التطوعية التي تشمل النقابات والإتحادات والروابط والأندية وجماعات المصالح وغيرها.[1]

في حين البنك الدولي يعرفه على انه مجموعة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وتعمل لتحقيق المصالح المادية والمعنوية لأفرادها وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والقبول بالتعددية والإدارة السلمية للخلافات والنزاعات.[2]

أما كولن لوثر باول الذي ترأس مؤتمر القمة الرئاسية عن مستقبل أمريكا فان المجتمع المدني هو مجتمع يحرص أعضاءه على رعاية بعضهم بعضا وعلى رفاه الجماعة كلها فالتسامح والاحترام والسلوك المتحضر يمكن أن تبنيها خدمات طوعية للجماعة.[3]

[1]– حسن عبد الحميد الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996، ص50.

[2]– عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد، 05-06 ماي 2009، جامعة المدية، الجزائر، ص03.

[3]– المرجع نفسه، ص04.

في حين يرى جون لوك أن المجتمع المدني على أنه مجتمع الملكية الخاصة ولكن ليس على أساس المفاهيم الغابوية والمصلحة بل على أساس أخلاقيات الليبرالية الطيبة المستمدة من نظرية الحق الطبيعي، أما جون جاك روسو إعتبر المجتمع المدني بأنه المجتمع المنظم سياسيا مع ضمان سيادة الشعب المطلقة، التي تستند الى الإرادة العامة وهي إرادة المجتمع، أما الحكومة فهي مجرد وسيط لسلطات مفوضة يمكن سحبها وتعديلها وفقا لما تمليه إرادة الشعب، وقد أدخل روسو مبدأ المساواة في مفهوم المجتمع المدني وجعل الديمقراطية جزءا لا يتجزأ منه.[1]

أما المجتمع المدني عند فريديريك هيجل فيمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع بين العائلة والدولة، وهذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، وهو ما يميز المجتمع الحديث عن المجتمعات السابقة، ومع هذا فإن هيجل لم يجعل المجتمع المدني شرطا للحرية إطارا طبيعيا لها، وهو متكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة، ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية.[2]

يعتبر آدم سميث المجتمع المدني الحيز الذي يتم فيه نسج العالقة المتبادلة بين الأفراد، وأن هذا الحيز ليس محايدا أخلاقيا أو ناجما عن تلقائية أو صدفة التقاء العمال الفردية بل هو حيز أخلاقي مبني على الاعتراف المتبادل ، وإلى جانب الحيز الخاص هناك الحيز العام، وأدم سميث يوسع حدود الحيز الخاص عندما يتحدث عن يد السوق الخفية في سياق معارضته لتدخل الدولة في شؤون الاقتصاد ، ألنه يعتقد ان النطاق من المنفعة الفردية لكل فاعل فرد ينظم المصلحة العامة في النهاية، ولذلك يقترح سميث العديد من المؤسسات الاجتماعية التي من شأنها تحو يل أو ترجمة المصلحة الذاتية الفردية الى حيز عام..[3]

---

[1]– نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة2010، ص 26.

[2]– أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000 ص ص 21–22.

[3]– نادية بونوة، مرجع سابق، ص 23.

يعرف الدكتور علي عبد الصادق المجتمع المدني بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي، فالمجتمع المدني هو كل التنظيمات التي تتيح للأفراد التمكن من الخيارات والمنافع العامة دون تدخل أو توسط من الحكومة، فهو الميدان أو الحيز الذي يتكون من فعالية أناس يتمتعون بحرية الانتخاب، ويمارسون هذه الحرية في إطار القانون والقواعد العامة وبشكل مستقل عن إرادة وقرار السلطة السياسية أو الحاكم.[1]

فيما عرفه عبد النور ناجي بأنه مجموعة التنظيمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومختلف التنظيمات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها قصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، ومنها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية والتنظيمات الثقافية والاتحادات المهنية وجماعات المصالح والجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية.[2]

إن التعريف الأهم من حيث الشيوع والإنتشار ومن حيث تضمنه سمات هذه المنظمات بدقة هو ذلك الذي قدمه محمد قنديل: المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا التي تملا المجال العام بين الأسرة والدولة هي غير ربحية تسعى إلى تحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الإحترام والتراضي والإدارة السامية للاختلافات والتسامح وقبول الآخر.[3]

[1]– علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، دار المحروسة، القاهرة، 2004، ص 96.

[2]– عبد النور ناجي، المدخل إلى علم السياسة، دار العلوم، عنابة، 2007، ص 170.

[3]– أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة، 2008، ص 64.

الفرع الثاني: خصائص المجتمع المدني.

يتمتع المجتمع المدني بعدة خصائص تميزه عن باقي التنظيمات الأخرى، ويمكن إبراز أهم هذه والخصائص كما يلي:

أولا: الديناميكية والتكيف بمؤسسات المجتمع المدني:

يقصد بها قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات البيئية التي تعمل من خلالها فكلما كانت قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية لأن جمودها يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وبالتالي القضاء عليها.[1]

وهناك أنماط للتكيف نذكر منها ما يلي:

أ- التكيف الزمني:

ويقصد به قدرة مؤسسات المجتمع المدني على المقاومة والاستمرار لفترة طويلة من الزمن، وهذا يتطلب قيام المؤسسة على أسس راسخة تضمن لها الاستمرار لا المرحلية والموت بعد فترة قصيرة من تأسيسها، أي كلما طال عمر المؤسسة ازدادت درجة مؤسستها.[2]

---

[1]- بلقاسم العابد وعبد الجليل قده، دور المجتمع المدني في التنمية السياسية – دراسة حالة المجتمع المدني الجزائري 1989-2016، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة حمة لخضر – الوادي ، الجزائر، 2017/2016 ص 51.

[2]- زيان منير، دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في السياسات العامة والتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور-الجلفة، الجزائر، السنة الجامعية: 2017/2018، ص11.

ب- التكيف الجيلي:

وهو قدرة المؤسسة على الإستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء على قيادتها فعندما تزداد درجة تغلب المؤسسة على مشكلة الخلافة بالسلم وتبديل مجموعة القادة بمجموعة أخرى، وهذا يعبر عن مرونة المؤسسة في مواجهة متطلبات التطور الإجتماعي والإقتصادي.[1]

ت- التكيف الوظيفي:

ويقصد به قدرة المؤسسة على إحداث تغييرات وتعديلات في أنشطتها ووظائفها قصد التكيف مع الظروف الجديدة مما بعدها أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة.

ثانيا: التفاعل داخل مؤسسات المجتمع المدني:

ويشير هذا إلى عدم وجود اضطرابات داخل المؤسسة الذي بدوره يؤثر على نشاطها، فكلما كانت الصراعات داخل المؤسسة تتعلق بطبيعة نشاطها وممارستها تحل بالطرق السلمية كلما ازدادت تطور المؤسسة، إذا يعتبر هذا المقياس دليل على صحة المؤسسة.[2]

ثالثا: وجود المجتمع المدني في إطار الدولة:

وبالتالي تحليله يتم في إطار تحليل الدولة، وإبراز أشكال العلاقات بين مؤسسات الدولة من جهة، وجميع الأنواع الأخرى من التجمع من جهة ثانية"، وهذا يعني أن إستقلال مؤسسات

[1]- خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسيني، الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة-جمعيات النفع العام-دراسة حالة، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، الإمارات العربية المتحدة،2012/2013 ص 56.

[2]- المرجع نفسه ، ص57.

المجتمع المدني عن أجهزة الدولة ليس انفصالا بالكامل، ولكنه يشير إلى أن المؤسسات تتمتع بهامش واسع من حرية الحركة بعيداً عن تدخل الدولة المباشر.[1]

رابعا: الاستقلال في مقابل الخضوع و التبعية:

أي لاتكون مؤسسات المجتمع المدني خاضعة أو تابعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد بحيث يسهل السيطرة عليها وفق ما يتماشى مع الرؤية والأهداف المسطرة.[2]

خامسا: التعدد:

ويقصد به تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية ووجود مستويات تراتبية وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع التي تمارس فيه نشاطاتها من جهة أخرى.

سادسا: عدم وجود نزاعات داخل المؤسسة:

يكون ذلك بعدم وجود نزاعات وصراعات داخل المؤسسة تؤثر على مستوى أدائها، فكلما كان حل هذه النزاعات سلميا كلما أدى إلى الوفاق داخل المؤسسة ومنه إحداث التجانس والاستقرار داخل النسق.[3]

سابعا: العلاقات بين المؤسسات الخاصة بالمجتمع المدني:

أما بالنسبة للعلاقات بين المؤسسات الخاصة بالمجتمع المدني، فبإمكانها أن تندرج تحت ثلاثة أشكال رئيسية وهي:

---

[1]– خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسيني، مرجع سابق، ص 58.

[2]– المرجع نفسه ، ص 59.

[3]– زيان منير، مرجع سابق، ص 13.

أ- التعاون:

ويكمن وجوده في عدة مجالات منها: الإنتاج والخدمات ويتدخل في القضايا داخلية أكانت أو خارجية التي تهتم بالمجتمع. ويعمل التعاون على عكس الاتفاق العام بين القوى والتكوينات بشأن القضايا القومية العامة.

ب- التنافس:

ويتكون بشأن بعض الموارد النادرة أو الإمتيازات المادية أو المناصب وغيرها. ويظهر التنافس من خلال الحملات الانتخابية على المستويين المحلي والمركزي.

ت- الصراع:

يتخذ صورة المواجهة التي قد تصل إلى حد الإقتتال المسلح بين بعض وقوى وتكوينات المجتمع المدني، ويجسد الصراع في هذه الحالة عمق التناقضات بين هذه القوى.[1]

الفرع الثالث: مؤسسات المجتمع المدني.

المجتمع المدني من وجهة نظر البعض هو وسيلة لإستكمال السلطة والسيطرة على المجتمع من خلال ألية الهيمنة الإيديولوجية الثقافية، ومن وجهة نظر البعض الأخر هو ساحة للصراع يمكن من خلاله توسيع نطاق التأثير في المجتمع، وقد تبلورت في هذا الإطار وظائف أساسية ومتعددة تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني، حيث تتمثل هذه الأخيرة في المؤسسات التالية:

[1]- خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسيني، مرجع سابق، ص60.

1- الأحزاب السياسية:

تعمل الأحزاب السياسية على توسيع النشاط السياسي والمشاركة الجماهيرية من خلال تنمية علاقاتها بالناخبين، كما تعد حلقة وصل بين الحاكمين والمحكومين، وهذا ما جعل الكثير من المفكرين يعرفونها على النحو التالي: "عدد من الأفراد ذوي حنكة وخبرة سياسية تربطهم إيديولوجية فكرية واحدة وبرنامج عمل ذو أهداف متعددة يسعون للوصول إلى مركز صنع القرار أو المشاركة فيه بالطرق السلمية خدمة للصالح العام، كما أن الشيء المتعارف عليه في الأدبيات السياسية أن على الحزب الذي يريد ضمان بقائه يجب أن يكون برنامجه السياسي معبرا عن آمال وطموحات ومشاعر فئة مما يعزز قاعدته ويضمن بقاءه. فإن وجود الأحزاب السياسية هو مؤشر من مؤشرات الديمقراطية التشاركية الفعلية بشرط أن يكون عملها على أساس المنافسة السياسية السلمية مما يساهم في توعية الشعب، كما أنها أداة لمراقبة أعمال الحكومة.[1]

2- الجماعات الضاغطة:

إن الجماعات الضاغطة تؤثر على سيرورة اتخاذ القرار في الدولة باستخدام مختلف الإستراتيجيات من أجل تحقيق أهدافها، وقد وصفت بجماعات الضغط لأنها ببساطة تستخدم الضغط كوسيلة لحمل الحكومات على تلبية مطالبهم، وعلى أساس هذا يعرفها "جان دانييل" بأنها "كل الجماعات التي تضغط للتأثير على السياسات العامة على الصعيد السياسي، ومن أشهر جماعات الضغط المعروفة عالميا "اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة الأمريكية، جماعات الفلاحين، الجماعة الكاثوليكية.[2]

[1]- حريزي زكرياء، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية –الجزائر نموذجا- مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011، ص26.

[2]- حريزي زكرياء، مرجع سابق، ص ص 26-27.

3- الجمعيات:

حسب المادة 02 من قانون رقم 12-06 مؤرخ في 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات، تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون بأنها تجمع أشخاص طبيعيين و/أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني.[1]

المطلب الثاني: المرصد الوطني للمجتمع المدني.

تم إنشاء "مرصد وطني للمجتمع المدني" في التعديل الدستوري لسنة 2020 من خلال المادة 213 التي تنص على: "المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية"، حيث يقدم المرصد أراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني، ويساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية وكذلك الممارسات والتي تخص الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع مؤسسات أخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية. لذلك سنتطرق من خلال الفرعين التاليين إلى كل من تعريف المرصد الوطني للمجتمع المدني، وبيان تشكيلته ونظام عمله.[2]

الفرع الأول: تعريف المرصد الوطني للمجتمع المدني.

هو هيئة إستشارية لدى رئيس الجمهورية، بحيث يشكل إطارا للحوار والتشاور والإقتراح والتحليل والإستشراف في كل المسائل المتعلقة بالمجتمع المدني وترقية آدائه كما يتمتع المرصد

---

[1]- المادة 02 من القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18صفر عام 1433هـ الموافق لـ 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 02، المؤرخة في 21 صفر 1433 الموافق ل 15 يناير سنة 2012، ص 34.

[2]- المادة 213 من الدستور الجزائري المؤرخ في 15جمادى الاولى عام 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2020 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 82، المؤرخة في 15جمادى الاولى عام 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2020، ص 45.

بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ومقره بالجزائر العاصمة، ويساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، ويقدم آراء وتوصيات وإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة.[1]

الفرع الثاني: نظام عمل المرصد الوطني للمجتمع المدني.

يعد هذا المرصد هيئة إستشارية لدى رئيس الجمهورية، ويمكن عند الإقتضاء إنشاء فروع له، كما أنه يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كما تضع الدولة تحت تصرف المرصد كل الموارد المالية والبشرية والمادية اللازمة، ويعتبر المرصد هيئة إستشارية تابعة للرئاسة الجمهورية، تعمل على ترقية المواطنة والممارسة الديمقراطية وتكريس القيم الوطنية، على المستويين المحلي والوطني، تجسيدا لإلتزامات رئيس الجمهورية الجزائرية فإنشاء المرصد الوطني تحت رعاية الرئاسة سيعزز من مكانة المجتمع المدني عبر دسترة مكانته وترسيم إطاره التشريعي والتنظيمي، حتى تمنحه مكانة قوية لتكريس أدائه الديمقراطي عبر مساهمته ومرافقته الميدانية في صناعة القرار الوطني وتضمن الدستور الجديد ستة مواد دستورية (10 و16و53 و60 و205 و213) حول دور المجتمع المدني، ترسم دور المجتمع المدني وتمكينه في المشهد السياسي والجمعوي.[2]

المبحث الثاني: مفهوم الديمقراطية التشاركية.

نظرا للتطورات التي عرفها المجتمع الجزائري على المستوى الإقتصادي والسياسي والاجتماعي، أصبح من الضروري إنخراط جميع المكونات الفاعلة في المجتمع للقيام بعمل

[1]– المادة 02 من المرسوم الرئاسي رقم 21–139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق ل 12 أفريل سنة 2021 يتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 29 المؤرخة في 6 رمضان 1442 الموافق ل 18 أفريل سنة 2021.

[2]– المادتيين 02 و03 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

تنسيقي وتكميلي بين هذه العناصر، من أجل مواجهة هذه التحولات وكسب رهان التنمية وإنجاح المسار الديمقراطي بالجزائر، ظهر إلي الوجود تطبيق مبدأ الديمقراطية التشاركية ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى الديمقراطية التشاركية وخصائصها في المطلب الأول وفي المطلب الثاني نتطرق إلى أهداف الديمقراطية التشاركية وآليات تجسيدها.

المطلب الأول: الديمقراطية التشاركية وخصائصها.

إهتدت المجتمعات المعاصرة إلى اعتماد الديمقراطية التشاركية وتطبيقها كأسلوب عملي ناجح، يساعد على ضمان أكبر قدر من إشراك المواطنين في تطبيق السياسات العامة بتوسيع دورهم في صنع القرار، وجوهر هذا الأسلوب هو المشاركة المباشرة للمواطنين في عملية إتخاذ القرار على جميع الأصعدة، ومن هذا المنطلق سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الديمقراطية التشاركية "الفرع الأول" و إلى خصائص الديمقراطية التشاركية "الفرع الثاني".

الفرع الأول: تعريف الديمقراطية التشاركية.

تعددت تعريفات الديمقراطية التشاركية وتنوعت مفاهيمها فمنهم من يطلق عليها مصطلح الديمقراطية التشاركية ومنهم يسميها التساهمية أو التداولية وكلها مصطلحات تهدف في مضمونها لإشراك المواطن في الحياة السياسية.

وفي هذا الإطار يقدم الدكتور محمد العجاتي جملة من التعاريف:" الديمقراطية التشاركية هي المشاركة الفردية من جانب المواطنين في القرارات السياسية والسياسات التي لها تأثير مباشر على حياتهم بدل من الإعتماد الكلي في هذه القضايا على النواب المنتخبين.

وبالتالي فإن هذه المشاركة من جانب المواطنين تتسم بالتفاعل المباشر والنشط وتتم في إطار مجتمعات صغيرة بحيث تكون فرص التواصل المباشر بين الجماهير كبير ..."، وحسب جون ديوي الديمقراطية التشاركية بإعتبارها مشاركة كل من يتأثر بالمؤسسات الإجتماعية حيث يشارك الفرد في رسم وإنتاج هذه المؤسسات والسياسات التي تنتج عنها. ويطرحها البعض في

شكلها البسيط باعتبارها أنها العملية التي تعتمد على المشاركة الواسعة للمواطنين في توجيه وإدارة النظام السياسي. [1]

كما عرفها الباحث الجزائري دكتور صالح زياني: "مفهوم المشاركة أو التشاركية مرتبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية، يسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القدرات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة.[2]

ويعرفها الباحث الجزائري الأمين شريط بأنها:

هي شكل أو صورة جديدة للديمقراطية تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية وإتخاذ القرارات المتعلقة بهم....، كما تعرف بأنها توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين، عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي، وإتخاذ القرار السياسي المترتب على ذلك.[3]

ويعد مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوما مرتبطا بالأنساق المجتمعية الديموقراطية المفتوحة، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يفهمها ويسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أي أنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية

[1]– محمد العجاتي، من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية، دراسة مقدمة لمنتدى البدائل العربي للدراسات، مصر، ص 3.

[2]– زيان منير، مرجع سابق، ص 23.

[3]– الأمين شريط، الديمقراطية التشاركية الأسس والأفاق، مجلة الوسيط، العدد 6، ص46.

التعبير، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة، وتعرف أيضا بوصفها عرض مؤسساتي للمشاركة موجه للمواطنين، يركز على إشراكهم في مناقشة الاختيارات الجماعية، تستهدف ضمان رقابة فعلية للمواطن وصيانة مشاركته في اتخاذ القرارات في المجالات التي تعنيه مباشرة وتمس حياته اليومية عبر ترسانة من الإجراءات العملية.[1]

وعلى أساس ذلك نجد أن مفهوم الديمقراطية التشاركية مفهوم أكثر ديناميكية وعملية من مفهوم الديمقراطية الكلاسيكية وأكثر إدماجية.[2]

الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية التشاركية.

ليست هناك حدود نهائية أو محددات قطعية منظمة لشؤون الاجتماع الإنساني بعامة والحياة السياسية بوجه خاص، ومن ثم لا يمكن الزعم بأن هناك مستلزمات بذاتها لابد من توافرها كي يستوي البناء الديمقراطي التشاركي وتتعين خصائصه، وإنما ثمة مؤشرات عامة ينم وجودها عن احتمال قيام نسق ديمقراطي سليم.[3]

ومن أهم خصائص الديمقراطية التشاركية نذكر ما يلي:

– تقوم الديمقراطية التشاركية بإتاحة تعاون النخب السياسية فيما بينها، فالنخب التي يمكن أن تتباعد أو تتصارع فيما بينها من خلال التصويت العادي والآلي في الديمقراطية الغير تشاركية ولكن يمكنها عن طريق التشارك أن تتعاون وان تتضافر جهودها من خلال هذا الأسلوب الديمقراطي التشاركي.

[1]– يوسف بن يزة، فيصل خميلة، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل الحوكمة على المستوى المحلي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد ،01 المجلد ،06 جوان ،2019 ص 36.

[2]– مولود عقبوبي، "الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة المحلية بالجزائر"، مجلة القانون، المركز الجامعي غليزان، العدد ،06 جوان ،2016 ص 205.

[3]– زكرياء حريزي، مرجع سابق، ص 36.

– تعتبر الديمقراطية التشاركية هي طريقة لصيانة النظام، لأن الكل سيشعر أنه جزء من النظام ومن ثم يبذل مجهودات خاصة لصيانة هذا التشارك، الذي يرى فيه الجميع ضمانة لتحقيق المصالح المشتركة.

– احترام الشرعية، فالشرعية القائمة من خلال التشارك لا يشعر أي طرف فيها بالإقصاء أوالتهميش ولكن الجميع يرى فيها مجهوداته الخاصة ودوره في البناء المجتمعي[1].

– الفعالية فبدوا لا يمكن لأي نظام أو مشروع أن ينجح، فالفعالية مظهر بل شرط لكل عمل يراد له تحقيق أهدافه فهي عنصر قوي من عناصر الحكم الديمقراطي.

– تتبنى الديمقراطية التشاركية مفهوم الديمقراطية من أسفل أي أنها تسعى لأن يشارك المواطن في صناعة القرار ويؤثر به مباشرة.

– تتسم الديمقراطية التشاركية بالتفاعل المباشر والنشط بين المواطنين ونوابهم، وبين المواطنين ومشكلاتهم والسعي وراء إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والصعوبات المطروحة محليا، وتلعب المجالس المنتخبة دوار بارز في آليات تنفيذ الديمقراطية التشاركية.[2]

المطلب الثاني: أهداف الديمقراطية التشاركية وآليات تجسيدها.

من متطلبات الديمقراطية التشاركية إنخراط كل فئات المجتمع، والمساهمة في بناء السياسات وتكوين نسيج اجتماعي قوي يسمح ببروز الكفاءات المحلية، والإدارة الجيدة للشأن العام، واتصال جيد يمس أكبر عدد من السكان، كما حاول المشرع في الجزائر إيجاد بعض الآليات المتاحة لمشاركة المواطنين في تسيير الشأن المحلي، وفيمايلي سوف نتطرق إلى أهداف الديمقراطية التشاركية، وآليات تجسيد الديمقراطية التشاركية في فرعين.

[1]– قرفي كنزة، دور الديمقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنية، نموذج تونس، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2015–2016، ص26.

[2]– قرفي كنزة، مرجع سابق ،ص26.

الفرع الأول: أهداف الديمقراطية التشاركية.

تهدف الديمقراطية التشاركية إلى خيار الحوار والتشاور مع المواطنين بشأن كيفية تدبير الشأن العام، وصنع القرار الكفيل لمواجهة التحديات المطروحة تؤدي إلى فرز نخبة محلية من المواطنين لهم القدرة والقوة لطرح الحلول الملائمة، والمشاركة الفردية من جانب المواطنين في القرارات السياسية التي لها تأثير مباشر على حياتهم بدل من الاعتماد الكلي في هذه القضايا على المنتخبين.[1]

ولا ترمي الديمقراطية التشاركية إلى الحلول محل الديمقراطية التمثيلية بل إلى تكميلها ويتبين بالفعل أنه غالبا ما يعتبر المستوى المحلي كمجال للمشاركة، المستوى الأكثر ملائمة لاستعادة المواطنين لسلطتهم فهي تهدف إلى المصالحة بين المواطنين والسياسة، وذلك في سياق أزمة التمثيلية والأهداف المرجوة متعددة:

في مقاربة أولى، وظيفية وإدارية، يتمثل الهدف في تحسين إدارة الشؤون المحلية إنطلاقا من المبدأ القائل بأن " إدارة أفضل، هي إدارة أقرب وإدارة مع". وبالتالي، فإن الأمر يتعلق بتحسين فعالية مسارات اتخاذ القرار، ومنع نشوب النزاعات المحتملة، وتحقيق أقسى قدر من العقلانية في الحلول المقترحة.

إذ يمكن للفاعلين الإداريين والسياسيين الوصول إلى معارف جديدة، أكثر ارتباطا بتجربة العموم المعنيين بسياساتهم والمستفيدين منها. وبالرغم من أن الديمقراطية التشاركية لا تيسر عملية صنع القرار ولا تسرعها، وفي حين تبقى سلطة القرار بيد المسؤولين المنتخبين، فإنه من شأن الديمقراطية التشاركية بأن تسمح بتحسين الحوكمة.[2]

[1]– المرجع نفسه، ص27.

[2]– قرفي كنزة، مرجع سابق، ص28.

ثانيا من شأن الديمقراطية التشاركية، من خلال إشراك السكان، أن تؤدي إلى تحسين التماسك الاجتماعي على مستوى منطقة معينة. فهي شكل من أشكال تعلم المسؤولية الجماعية ويمكن للآليات التشاركية أن تيسر وصول الأشخاص الأكثر بعدا عن المواطنة إلى ممارستها (لا فقط في معناها السياسي، بل أيضا في معناها الاجتماعي والاقتصادي) وذلك بتيسير الاستماع إليهم وإشراكهم في حياة المنطقة.[1]

وأخيرا في مقاربة أكثر ارتباط بالأبعاد السياسية، تسمح هيئات التشاور وإجراءات المشاركة بالذهاب إلى ما هو أبعد من الديمقراطية التمثيلية، فالديمقراطية التشاركية هي بشكل ما، بيداغوجيا سياسية لتعلم المواطنة من خلال الإنخراط والمشاركة. ويجب أن يكون المواطنون المنخرطون في المنظومة التشاركية قادرين على صياغة رأي جماعي إنطلاقا من مصالحهم الخاصة وبطريقة ما، فإن المواطن داخل هذه المنظومة هو أكثر من ناخب لكن أقل من صاحب القرار.[2]

ويركز الخطاب الرسمي في الجزائر على ضرورة الانخراط المجتمعي من أجل بناء الديمقراطية الاشتراكية والمساهمة في بناء السياسات وتعزيز مسارها والسعي لإنجاز أهدافها، ويدعو نفس الخطاب من البرلمانيين المشاركة مع المجتمع الواسع من خلال وفائهم لتعهداتهم مع منتخبيهم في البلديات والولايات لتحقيق الديمقراطية التشاركية، ويستدعي أيضا أن تكون علاقة المنتخبين بالشباب متينة قوامها الثقة والحوار الصريح بدون وصاية، لتوسيع قاعدة الديمقراطية التشاركية، وتحقيق التوافق حول المصالح العليا للبلاد، ولتفادي الشرخ ما بين الأجيال، وما ينتجه من صراع يشغل المجتمع عن قضاياه الكبرى في التنمية.[3]

---

[1]– المرجع نفسه ، ص29.

[2]– المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية، تقرير الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، ص1.

[3]– عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية: حالة الجزائر"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد ،16 جانفي ،2017 ص 78.

الفرع الثاني: آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية.

تتعدد الآليات التي تجسد مبدأ المشاركة في صنع القرار وتختلف من حيث درجة تأثيرها وقاعدة المشاركة فيها، ونتعرض فيما يلي لبعض الآليات الأوسع إنتشارا:

أولا: الإستفتاء الشعبي.

يتميّز الإستفتاء الشعبي بكونه يضمن حق تشريك جميع المواطنين المؤهلين للإدلاء بأصواته مبدون استثناء، وبالتالي فإن قاعدة المشاركة فيه هي الأوسع على الإطلاق. ولكنّه في المقابل مكلف جدا للدولة من الناحية التنظيمية، لذلك لايتم اللجوء إليه إلا نادرا وفي قضايا مصيرية،(الانفصال عن سلطة دولة مركزية، تعديل في الدستور.. الخ) من جهة أخرى لا يتيح الاستفتاء هامشا كبيرا للتفاعل، فالمواطن عادة حينما يدلي بصوته إما يقر أو يرفض (نعم أو لا) الإجراء موضوع الاستفتاء دون أن تكون له القدرة على تقديم مقترحات أو تعديلات إضافية.[1]

ثانيا: المبادرة الشعبية.

المبادرة الشعبية هي آلية اقتراح متاحة لأي مواطن يستطيع من خلالها الوصول بمقترحه إلى مرحلة الاستفتاء وذلك بجّ مع عدد معين من التوقيعات، وهذه الآلية لاتضمن مشاركة شعبية واسعة فحسب، بل تكرس أيضا روح المبادرة لدى المواطنين فيعرضون على التصويت المسائل التي يرونها مهمة بالنسبة لهم والتي قد لا تكون حاضرة على أجندات الأحزاب السياسية.[2]

[1]– عبد الله بلخيري، المقاربة التشاركية ورهان تحقيق الديمقراطية المحلية بالجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي – الجزائر، 2015–2016، ص29.

[2]– حاتم دمق، مفهوم وآليات الديمقراطية التشاركية وفرص تطبيقها في تونس، مؤسسة الياسمين، ص 43.

ثالثا: تقديم العرائض:

هي آلية تتيح لأي مواطن تقديم عريضة إلى السلطات المختصة، كالبرلمان مثلا، من أجل عرض مشروع تعديل أو اقتراح قانون أو أي مبادرة أخرى.[1]

ثالثا: الميزانية التشاركية.

الميزانية أو الموازنة التشاركية هي عملية من المشاورة الديمقراطية يقرر من خلالها الأشخاص العاديون كيفية تخصيص جزء من الميزانية البلدية أو العامة. وتعتبر هذه الآلية بامتياز أحد أفضل ممارسات الحوكمة التشاركية نظرا لأثرها الملموس على واقع المواطنين لاسيّما على المستوى المحلّي وتحفيز مشاركتهم في الشأن العام بشكل مباشر. بل إنها أدت في بعض الحالات إلى زيادة إستعداد الأشخاص لدفع الضرائب.[2]

[1]– حاتم دمق، مرجع سابق، ص 44.

[2]– المرجع نفسه، ص 45.

- خلاصة الفصل:

نخلص في هذا الفصل إلى تعريف المجتمع المدني وبيان خصائصه نتيجة تعدد مفاهيمه، كما يتضح أن للمرصد الوطني مشاركة فعالة في تعزيز مساهمة المجتمع المدني في الحكم الراشد، من خلال الأدوار التي يمكن أن يقوم بها، ذلك مما يؤهله لأن يكون شريكا فعالا يعتمد عليه في ممارسة الديمقراطية التشاركية مع مختلف الإدارات المحلية والوطنية.

كما تم التطرق إلى كون الديمقراطية التشاركية تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، وذلك باعتبار أن الديمقراطية التشاركية ذات أهمية، من خلال أسلوب التشاور والحوار، من أجل تدبير الشؤون العامة، عن طريق المستفيدين منها، أو المخاطبين بها.

الفصل الثاني

دور المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية

من خلال السياسة الجديدة للدولة الجزائرية والتوجه السياسي للسلطة الحاكمة في البلاد، بإعتماد الدولة الجزائرية على آليات عملية تسمح لمؤسسات المجتمع المدني ومختلف فعالياته بالمشاركة الفعالة في العمل الجمعوي في إطاره المنظم والقانوني من خلال دعم الخدمات التي يمكن أن يقدمها المرصد الوطني للمجتمع المدني والأدوار التي يمكن أن يقوم بها، مما يؤهله لأن يكون شريكا فعالا يعتمد عليه في ممارسة الديمقراطية التشاركية، وبذلك يساهم في التحولات الكبيرة التي تعرفها الجزائر في الشأن التنموي المحلي والجهوي أو الوطني أو الدولي.

وهذا ماسنتطرق إليه في هذا الفصل، حيث قمنا بتقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول نتناول فيه مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية، أما في المبحث الثاني فسنتطرق إلى فعالية المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

المبحث الأول: مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

يشكل المرصد الوطني للمجتمع المدني إطارا للحوار والتشاور والإقتراح والتحليل والإستشراف في كل المسائل المتعلقة بوضعية المجتمع المدني وترقية أدائه وتعزيز دوره في الحياة العامة، مما يؤهله لأن يكون شريكا فعالا يعتمد عليه في ممارسة الديمقراطية التشاركية مع مختلف الإدارات المحلية والوطنية، وبذلك يساهم في التحولات الكبيرة التي تعرفها الجزائر في الشأن التنموي المحلي و الجهوي أو الوطني أو الدولي.

وهذا ماسنتطرق إليه في هذا المبحث بتضمينه لمطلبين، مطلب أول نتطرق فيه إلى مهام المرصد الوطني للمجتمع المدني وتنظيمه وسيره، وفي المطلب الثاني نتناول دور ومجالات مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

المطلب الأول: مهام وتشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني وتنظيمه وسيره.

يلعب المجتمع المدني بتنظيماته المختلفة (النقابات، الجمعيات، المنظمات الوطنية والمهنية)، دورا كبيرا في الجزائر، وجاء المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق 12 أفريل 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني ليؤكد ذلك بإيجاده المرصد الوطني للمجتمع المدني وتحديده لكل من مهامه وتنظيمه وسيره وهو ماسنتعرف عليه بالتطرق وبالتفصيل إلى كل من مهام وتشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني وتنظيمه وسيره، وذلك من خلال الفروع الأربعة المشكلة لهذا المطلب.

الفرع الأول: مهام المرصد الوطني للمجتمع المدني.

تنص المادة 04 من المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق 12 أفريل 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، على مساهمة المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، ويقدم أراء وتوصيات وإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة، كما بينت المادة سالفة الذكر في فقرتها الثانية على مهام المرصد الوطني للمجتمع المدني والمتمثلة في:

- تقييم أداء المجتمع المدني وتطويره وفق إحتياجات المجتمع والإمكانيات المتاحة وإقتراح الحلول لمختلف الإختلالات التي تحول دون المشاركة الفعالة في الحياة العامة وإخطار الجهات المختصة بذلك والقيام بأعمال تساهم في التنمية الوطنية المستدامة.

- تقديم الآراء والتوصيات والإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة.[1]

[1]- المادة 04 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

– تقديم الآراء والإقتراحات في مجال ترقية مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات العمومية وتنفيذها على جميع المستويات وفق مقاربة ديمقراطية تشاركية وتقديم الإستشارة لفائدة فعاليات المجتمع المدني بهدف دعم القدرات الذاتية في مجال العمل الميداني.

– المساهمة في إرساء أسس التشاور والحوار بين كل فعاليات المجتمع المدني والسلطات العمومية من أجل جعل المجتمع المدني مساهما فعالا في التنمية الوطنية المستدامة والمشاركة في كل الأعمال التي تبادر بها الهيئات والمؤسسات العمومية ذات الصلة بنشاط المجتمع المدني.

– دراسة سبل المشاركة في تطوير مساهمة الجالية الوطنية بالخارج في مختلف البرامج والنشاطات المتعلقة بالمجتمع المدني على المستوى الوطني وإدماجه ضمن مسار التنمية الوطنية.

– المساهمة في نشر القيم والمبادئ الوطنية وإقتراح الآليات الأساسية لتشجيع العمل التطوعي والعمل للصالح العام في نشاط المجتمع المدني وتنمية روح الإنتماء وتعزيز قدرات الأفراد على التواصل فيما بينهم.

– المبادرة أو المساهمة في أي دراسة تهدف إلى ترقية وتفعيل مختلف فعاليات المجتمع المدني في جميع المجالات.

– تنظيم المؤتمرات والأيام الدراسية والدورات التكوينية والندوات والجلسات الوطنية والمحلية للمجتمع المدني.

– إبداء الرأي في مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بمهامه والتي تتطلب رأيه فيها.

– ترقية التشاور والتعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة بالتنسيق مع مصالح الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.[1]

[1]– المادة 04 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

الفرع الثاني: تشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني.

تنص المادة 06 من المرسوم الرئاسي رقم 139-21 على: " يتشكل المرصد من الرئيس وخمسين (50) عضوا، مناصفة بين الرجال والنساء، ويتوزعون كما يأتي:

- ثلاثون (30) عضوا من الجمعيات، من بينهم عشرة (10) أعضاء من الجمعيات الوطنية، وعضوان (02) من الجمعيات المعترف لها بطابع المنفعة العمومية.
- ثمانية (08) أعضاء من الكفاءات الوطنية للمجتمع المدني، من بينهم أربعة (04) أعضاء من الجالية الوطنية بالخارج يختارهم رئيس الجمهورية من بين ذوي الاختصاص في مجال عمل المرصد.
- اثنا عشر (12) عضوا يمثلون النقابات والمنظمات الوطنية والمهنية والمنظمات والمؤسسات المدنية الأخرى.[1]

ويعين رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني بموجب مرسوم رئاسي وسيختار من بين الكفاءات الوطنية.[2]

يتم اختيار 42 عضو للمرصد الوطني للمجتمع المدني من قبل لجنة خاصة تتشكل من:

- رئيس المرصد، رئيسا.
- رئيس المجلس الإسلامي الأعلى أو ممثله.
- رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أو ممثله.
- المدير العام للوكالة الجزائرية للتعاون الدولي من أجل التضامن والتنمية أو ممثله.
- المدير العام للمعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة أو ممثله.

[1]- المادة 06 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]- المادة 05 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

- رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو ممثله.
- المفوض الوطني لحماية الطفولة أو ممثله.

تجتمع اللجنة بمبادرة من رئيسها كّلما دعت الحاجة إلى ذلك، ويجب أن تراعي اللجنة في اختيار هؤلاء الأعضاء مختلف مجالات النشاط وان تغطي كامل الإقليم الوطني عند اختيارها للأعضاء .ويجب على اللجنة مراعاة الفئة الشبابية التي سيكون لها النصف في تشكيل المرصد، وحدد المرسوم سن الشباب بـ40 سنة أي نصف الأعضاء الذين ستختارهم اللجنة يجب ألا يتجاوز سنهم 40 سنة، و لا يمكن اختيار أكثر من شخص واحد من نفس الجمعية أو النقابة أو المنظمة أو المؤسسة، كما لا يمكن اختيار الأعضاء الجدد لعهدتين متتاليتين، من بين الجمعيات أو النقابات أو المنظمات أو المؤسسات التي انتهت عهدة ممثليها في المرصد. كما يمكن اللجنة الخاصة اعتماد معايير إضافية في اختيارها لأعضاء المرصد.[1]

يعين أعضاء المرصد لعهدة مدتها أربع (04) سنوات غير قابلة للتجديد بموجب مقرر من رئيس المرصد ينشر في الجريدة الرسمية.[2]

تفقد صفة العضو في المرصد الوطني للمجتمع المدني في سبع حالات، وهي: انتهاء العهدة الاستقالة، الوفاة، الإقصاء بسبب الغياب بدون سبب مشروع، عن أكثر من ثلاثة (03) اجتماعات متتالية من دورات المرصد وخمسة (05) اجتماعات متتالية عن أشغال اللجان، وفقدان الصفقة التي عين بموجبها في المرصد، والإدانة من أجل جناية أو جنحة عمدية تتنافى ومهام المرصد، و القيام بأي عمل أو تصرف خطير يتنافى والتزامات العضوية في المرصد.[3]

[1]– المادة 07 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]– المادة 08 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[3]– المادة 09 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

وتتنافى صفة العضوية في المرصد مع ممارسة وظيفة عضو في الحكومة أو وظيفة في الأجهزة القيادية لحزب سياسي أو العضوية في المجالس الشعبية المنتخبة، ويترتب عليها فقدان الصفة في المرصد.[1]

ويتم استخلاف أي عضو في المرصد الوطني في حالة فقدانه صفة العضو بالمرصد للمدة المتبقية من العهدة، حسب الأشكال والشروط نفسها التي تم تعيينه بموجبها.[2]

الفرع الثالث: تنظيم المرصد الوطني للمجتمع المدني.

يتشكل المرصد الوطني من الرئيس والمجلس والمكتب، يتولّى الرئيس تسيير المرصد وتنسيق عمل هياكله وهو الناطق الرسمي باسمه، ويتولى تمثيله على المستويين الوطني والدولي، ويتولّى بهذه الصفة تمثيل المرصد في جميع أعمال الحياة المدنية وأمام القضاء ويقوم بإدارة أشغال مكتب المرصد، ويعمل على ضبط جدول أعمال إجتماعات المكتب وتسييرها، ويعين المستخدمين الذين لم تتقرر طريقة أخرى لتعيينهم.[3]

توضع تحت سلطة رئيس المرصد أمانة دائمة تتولّى تنظيم أعمال المكتب والمساعدة التقنية لأشغال المرصد، تحدد مهامه الأخرى وكيفيات سيرها في النظام الداخلي للمرصد كما يزود المرصد بمصالح إدارية توضع تحت سلطة رئيسه، ويتولّى إدارة المرصد أمين عام.[4]

يقوم رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني بإعداد مختلف التقارير المتعلقة بأنشطة المكتب، وإعداد مشروع الميزانية وبرنامج عمل المرصد وإعداد النظام الداخلي، كما يمارس رئيس المرصد السلطة السلّمية على مجموع مستخدمي المرصد، ويخطر الرئيس مكتب المرصد بكل مسألة يراها ضرورية ويرفع توصيات وتقارير وأراء المرصد إلى رئيس الجمهورية والوزير

[1]– المادة 10 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]– المادة 11 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[3]– المادة 25 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[4]– المادة 28 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

الأول أو يقوم بإبرام الإتفاقات والإتفاقيات والعقود التي لها علاقة بمهام المرصد، ورئيس المرصد هو الآمر بصرف ميزانيته.[1]

تنص المادة 30 من المرسوم الرئاسي رقم21-139على:"يعد المجلس الهيئة التداولية للمرصد، ويتشكل من جميع أعضاء المرصد، ويجتمع كل ثلاثة (03) أشهر بطلب من الرئيس ويتولّى المصادقة على ما يأتي:

- أراء المرصد وتوصياته.
- النظام الداخلي.
- التقارير الدورية التي يعدّها المكتب ورئيس المرصد.
- برنامج عمل المرصد وحصيلة نشاطه.
- التقرير السنوي المالي والأدبي.
- التقرير السنوي الذي يرفعه المرصد إلى رئيس الجمهورية.
- إنشاء اللجان أو اللجان الموضوعاتية.
- تقارير اللجان.
- قبول الهبات والوصايا.
- مشروع ميزانية المرصد.
- المسائل التي يعرضها عليه رئيس المرصد.[2]

[1]- المادة 29 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]- المادة 30 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

يمكن للمجلس أن يجتمع في دورات غير عادية بطلب من رئيسه أو من ثلثي (3/2) أعضائه، ولاتصح إجتماعات المجلس إلا بحضور نصف (2/1) أعضائه، وفي حالة عدم إكتمال النصاب، يعقد إجتماع جديد خلال فترة لا تتعدى خمسة عشر (15) يوما، وتصح المداولات عندئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين وتتخذ قرارات المجلس بأغلبية الأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا.[1]

أما المكتب فيتشكل من رئيس المرصد رئيسا، وأربعة (4) أعضاء ينتخبهم المجلس وفق الشروط المحددة في النظام الداخلي للمرصد، ويجب على رئيس المكتب وأعضائه التفرغ التام لممارسة مهامهم ويستفيدون من الأجر والنظام التعويضي المحددان بموجب نص خاص، وتنص المادة 35 من المرسوم الرئاسي رقم21–139 على "يكلف المكتب على الخصوص بما يأتي:

- تنسيق أنشطة اللجان ومتابعة عملها.

– دراسة كل مسألة تتعلق بعمل المرصد.

– تقييم نشاط المرصد وإعداد التقارير والتوصيات.

– وضع الأطر والآليات المناسبة لتحسين عمل المرصد.

– دراسة مشروع ميزانية المرصد ومشروع النظام الداخلي للمرصد.

– الموافقة على إبرام الإتفاقيات والعقود التي لها علاقة بمهام المرصد.

– دراسة كل المسائل التي يعرضها عليه المرصد.[2]

[1]– المادتين 31، 32 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]– المادة 35 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

الفرع الرابع: سير المرصد الوطني للمجتمع المدني.

يهدف الحكم الراشد بمختلف ميكانيزماته، إلى تحقيق دولة الحق والقانون والشفافية والمشاركة في تسيير الشؤون العامة وتحقيق الجودة السياسية، والحكم الراشد هو النمط الجديد للحكم تفرضه الظروف الداخلية من خلال ضرورة العمل على تحقيق التنمية المستدامة، والسماح للمجتمع المدني بالمشاركة السياسية في صنع وتنفيذ السياسات العامة كما يسمح هذا النمط من الحكم بمعرفة بنيات العالم الخارجي والتكيف مع المتغيرات الدولية وما تفرضه المؤسسات المالية الدولية.[1]

ليأتي المرسوم الرئاسي رقم21-139 بهذه الفكرة في الفصل الرابع تحت عنوان سير المجلس إذ تنص المادة 14 منه على: " يتلقى المرصد إنشغالات مختلف فعاليات المجتمع المدني وإقتراحاتهم حول تفعيل دور المجتمع المدني خصوصا في مجالات ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة وتحقيق التنمية الوطنية المستدامة ".[2]

ونصت المادة 16 منه على: " يمكن المرصد أن يدعو لحضور أشغاله، بصفة استشارية أو كملاحظ، فعاليات المجتمع المدني وممثل أي إدارة عمومية أو مؤسسة عمومية وخاصة وكل شخص مؤهل يمكنه مساعدته في أداء مهامه ".[3]

كما نصت المادة 17 منه: " يمكن المرصد، في إطار ممارسة مهامه، أن يطلب من أي هيئة أو مؤسسة عمومية أو خاصة معلومات أو أي توضيحات مفيدة، ويتعين عليها الرد على مراسلاته في أجل أقصاه ستون (60) يوما ".[4]

---

[1]- عبد الكريم قلاتي، الحكم الراشد وعلاقته بالإستقرار السياسي والتنمية المستدامة، مجلة إدارة، المجلد 20، العدد 39، الجزائر 2010، ص45.

[2]- المادة 14 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[3]- المادة 16 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[4]- المادة 17 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

ويمكن للمرصد الوطني للمجتمع المدني أن يعقد اجتماعاته عند الحاجة، على مستوى أي ولاية أو بلدية.[1]

ويتم إخطار المرصد الوطني للمجتمع المدني من قبل رئيس الجمهورية أو الوزير الأول فقط، كما يمكنه المبادرة تلقائيا بإقتراحات أو توصيات أو دراسات تندرج ضمن مهامه، وتحدد سلطة الإخطار المدة التي يسلم فيها المرصد الوطني للمجتمع المدني رأيه أو توصياته، على الأقل ثلاثون (30) يوما، مع مراعاة حالات الإستعجال المنوه عنها في طلب الإخطار.[2]

يرفع رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن حصيلة نشاطات المرصد، وتقييم وضعية المجتمع المدني، ويُضمّنه إقتراحاته وتوصياته لتعزيز نشاط المجتمع المدني وترقيته.[3]

يحضر ممثلو الوزرات المكلفة بالشؤون الخارجية والداخلية والجماعات المحلية والمالية والشؤون الدينية والتربية الوطنية والتعليم العالي، الثقافة والشباب والرياضة والتضامن الوطني، والصحة والعمل والبيئة، أشغال المرصد بصفة إستشارية وبدون صوت تداولي ويتم إقتراحهم من قبل الإدارات التي يتبعونها من بين الأشخاص ذوي الخبرة المعروفين بالإهتمام الذي يولونه للمجتمع المدني.[4]

يضع المرصد نظاما معلوماتيا وطنيا يتعلق خصوصا بوضعية المجتمع المدني ونشاطه ومختلف مجالات تدخله، بالتنسيق مع مختلف فعاليات المجتمع المدني والإدارات والهيئات المعنية.[5]

---

[1]– المادة 13 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]– المادة 12 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[3]– المادة 21 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[4]– المادة 15 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[5]– المادة 22 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

المطلب الثاني: دور ومجالات مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

بعد أن تعرضنا في المطلب السابق إلى مهام المرصد الوطني للمجتمع المدني وتنظيمه وسيره، سنحاول في هذا المطلب إبراز دور ومجالات مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

فبعد قرار رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون إنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة إستشارية مهمتها الإقتراح والتحليل والإستشراف والمساهمة في تفعيل البرامج التنموية، ساهم المرصد الوطني للمجتمع المدني مع مختلف فعاليات المجتمع المدني في التحولات الكبيرة التي تعرفها الجزائر، من خلال المشاركة الفعالة في مختلف البرامج التنموية والمبادرة إلى طرح الأفكار المبتكرة، وهو الأمر الذي جعلها تتحول من هياكل تضامنية موسمية إلى مؤسسات وتنظيمات مشاركة لتحقيق التنمية المحلية وإيصال صوت المواطن وإنشغالاته فيما يخص كل القضايا الهامة التي تخص ترقية وتنظيم المجتمع المدني وتعزيز دوره في مختلف القضايا الوطنية الراهنة، وهذا ما نصت عليه المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي رقم 21-139 " يساهم المرصد في ترقية الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة...."، كما نصت في فقرتها الخامسة على " نشر القيم والمبادئ الوطنية وإقتراح الآليات الأساسية لتشجيع العمل التطوعي والعمل للصالح العام في نشاط المجتمع المدني وتنمية روح الإنتماء وتعزيز قدرات الأفراد على التواصل فيما بينهم".[1]

فتحول بذلك المجتمع المدني من العمل الجواري إلى تنفيذ البرامج التنموية تكريسا لمفهوم الدولة الإجتماعية، حيث عبر التعديل الدستوري لسنة 2020 عن الديمقراطية التشاركية كمكسب جديد للمجتمع المدني وذلك بدسترة الدور التشاركي للمجتمع المدني في تسيير الشأن

[1]- المادة 04 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

العمومي، وفي هذا السياق نصت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي رقم21-139على: "إبداء الرأي والتوصيات والإقتراحات في مجال ترقية مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات العمومية وتنفيذها على جميع المستويات وفق مقاربة ديمقراطية تشاركية وتقديم المشورة لفائدة مختلف فعاليات المجتمع المدني بهدف دعم قدراتها الذاتية في مجال العمل الميداني".[1]

و تتدخل هياكل المجتمع المدني ممثلة في المرصد الوطني للمجتمع المدني في الشأن المحلي من خلال المساهمة في العملية التنموية عرب تقوية قدرات الجمعيات المحلية والوطنية وتمكينها من تنمية مهارات الأفراد و الجماعات من خلال توفير فرص التدريب في مختلف المجالات كالتخطيط الإستراتيجي وصياغة البرامج التنموية و سبل توسيعها عرب توسيع المشاركة فيها من خلال إدماج كل المتدخلين من مؤسسات الدولة والإدارات الجهوية وممثلي المجالس البلدية وممثلين عن المجتمع المدني، ويرتبط جناح منظمات المجتمع المدني في دعم التنمية المحلية بمدى قدرتها على القيام بدراسات ميدانية والتمحيص فيي الواقع المحلي عبر خلق قاعدة بيانات تحتوي على أراء المواطنين في الحكم المحلي الى جانب جميع المعطيات المتعلقة بالعديد من المؤشرات الخاصة بكل مجتمع محلي انطلاقا من رغبة المواطنين ومن تصوراتهم حول المجتمع امحلي، مما يجعل العملية التنموية تبدو أسهل وأسرع وأنجع من خلال تحديد الأولويات واتخاذ القرارات المناسبة وجدولة المشاريع ذات الأولوية بطريقة تشاركية من خلال مشاركة المواطنين فيي السيرورة التنموية.[2]

[1]- المادة 04 من المرسوم الرئاسي المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

[2]- بوشنقير إيمان، رقامي محمد، دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة جيل حقوق الإنسان قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد الثاني، جامعة باجي مختار، عنابة، ص 31.

المبحث الثاني: فعالية المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

لتحقيق ديمقراطية تشاركية يجب قيام مجتمع مدني فعال لدرجة مراقبة اعمال الحكومة وإقتراح مناهج مختلفة للمشاركة السياسية، لذلك يعمل المرصد الوطني للمجتمع المدني على ترقية مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات العمومية وتنفيذها على جميع المستويات وفق ديمقراطية تشاركية، بهدف دعم القدرات الذاتية في مجال العمل الميداني، من خلال مساهمته في توعية المواطنين ونقل انشغالاتهم وأصواتهم للمسؤولين وصناع القرار، وبحثه بشكل مستمر عن حلول لمشاكلهم.

وهذا ماسنتطرق إليه في هذا المبحث من خلال المطلب الأول الذي سنتناول فيه أهمية مشاركة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية، والتطرق إلى معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر من خلال المطلب الثاني.

المطلب الأول: أهمية مشاركة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.

يساهم المرصد الوطني للمجتمع المدني في الشأن المحلي من خلال تقوية قدرات الجمعيات المحلية والوطنية وتمكينها من تنمية مهارات الأفراد والجماعات من خلال توفير فرص التدريب في مختلف المجالات وتوسيع فرص المشاركة فيها، مما يجعل العملية التنموية تبدو أسهل وأسرع وأنجع من خلال تحديد الأولويات وإتخاذ القرارات المناسبة وجدولة المشاريع ذات الأولوية بطريقة تشاركية من خلال مشاركة المواطنين في السيرورة التنموية.

وتتجلى أهمية مشاركة المرصد الوطني في تفعيل الديمقراطية التشاركية من خلال:

– يمثل المرصد الوطني للمجتمع المدني الإطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون نفس الإنشغالات المتعلقة بحياتهم اليومية.

– يستطيع المرصد الوطني للمجتمع المدني ممارسة الضغط على الجهات الرسمية بالنقد والرقابة لضمان شفافية تسييرها للشأن العمومي على المستوى المحلي.

– مشاركة المواطنين في تدبير الشأن العام من خلال الجمعيات يؤدي إلى تجميع الطاقات وتبادل الأراء للوصول إلى الآليات المناسبة للتكفل بإنشغالاتهم، وتضمينها في مطلب تتكفل هذه التنظيمات بتبليغها للجهات الرسمية لتجسيدها في مشاريعها ومخططاتها التنموية مما يجعل هذه المخططات إنعكاسا لمقترحات المواطنين ورغباتهم وتحظى بالقبول.[1]

– تفعيل دور المرصد الوطني للمجتمع المدني يتيح للسلطات المحلية إطارا للحوار وحل المشاكل اليومية للمواطن بشكل يساهم في دعم الثقة بينها وبين المواطنين.

–للمرصد الوطني للمجتمع المدني دور هام في تجسيد الديمقراطية التشاركية من خلال إختيار القيادات الأفضل بحسن إدارة وتسيير الجماعات المحلية والإقليمية تضم العناصر الفاعلة في المجتمع المدني تعمل لأجل مستقبل أفضل وتتشارك في أهداف عامة لتحقيق العدالة والمساواة وإحترام الكرامة الإنسانية.

– المساهمة في العملية التنموية على المستوى المحلي بقيامه بالدور الرقابي على أعمال المجالس المحلية وبالتالي تعزيز دوره في تجسيد مهامه كشريك أساسي في صياغة وتجسيد السياسات الحكومية.

[1]– الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، دراسة حالتي الدوائر و المغرب، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 17، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر، 2017، ص245.

– تعزيز القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة، علاوة على مشاركته مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية بتقديمه أراء وتوصيات وإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة.

– المرصد الوطني للمجتمع المدني الجزائري يجمع فعاليات المجتمع المدني بمختلف الهيئات الحكومية وذلك لتقديم مقاربات تنعكس بشكل إيجابي على المجتمع.[1]

المطلب الثاني: معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية ومتطلبات تعزيزها في الجزائر.

من شأن الديمقراطية التشاركية إعادة نسج الروابط الاجتماعية، وهذا ما يسمح باستعادة الثقة المتبادلة في حدها الأدنى، بين السكان والمسؤولين المنتخبين والذين يمكن للديمقراطية التشاركية أن تعزز مشروعيتهم، وتسمح الديمقراطية التشاركية للمواطنين بالتعبير عن اختيارهم حول ما يجب أن تكون عليه القرارات الجماعية الملزم، ورغم الايجابيات التي تتيحها الديمقراطية التشاركية، فإن تطبيقها على أرض الواقع ليس بالأمر الهين، وذلك نتيجة لوجود عقبات ومعيقات تحول دون ذلك، وعليه سنتطرق من خلال هذا المطلب لكل من معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر كفرع أول بالإضافة إلى متطلبات تعزيز الديمقراطية التشاركية كفرع ثاني من هذا المطلب.

الفرع الأول: معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر.

إن نجاح الديمقراطية التشاركية، يتوقف على مدى وجود مجتمع مدني قوي وفاعل ومطلع ومتحمس، ووجود مواطنين مدركين لمعنى الديمقراطية، وفي طليعتهم الطبقة الوسطى والطبقة المثقفة والمتعلمة عموما، المنسحبة حاليا من العمل السياسي، إذ يشهد المجتمع

[1]– الأمين سويقات، مرجع سابق، ص246.

الجزائري انكفاء المواطنين عن أداء دورهم في المشاركة الاجتماعية والتنموية، وانصراف الطبقة المثقفة بدورها عن تقديم آرائها وأفكارها، ما يكرس اضمحلال ثقافة المشاركة المجتمعية بمرور السنوات، رغم ما عرف عن هذا المجتمع سابقا من مبادراته إلى حملات تهيئة وتنظيف المحيط، والتعاون من أجل المساهمة في إنجاز عمل لفائدة المصلحة العامة.[1]

وعليه يواجه المرصد الوطني للمجتمع المدني العديد من الصعوبات التي تعيق تجسيده الفعلي وتحول دون تحقيق الأهداف التي وجد من أجلها، وتتمثل هذه الصعوبات في:

– إنخفاض المستوى الفكري والوعي السياسي لدى المواطنين يعد من بين المشاكل الحساسة التي تحول دون تكريس الديمقراطية التشاركية.

– إنكماش روح المبادرة لدى المجتمع المدني وإعتماده على الدولة في كل شئ.

– إفراط الإدارة في إستعمال مبدأ السرية وغياب الشفافية في إتخاذ القرارات، بالإضافة إلى صعوبة الولوج إلى الإدارة المحلية والوصول إلى المسؤولين والمعلومة.

– ضعف المشاركة لدى المواطن ومنظمات المجتمع المدني.

– إهمال دور المواطن في مجتمعه بحيث توجد مناطق غنية بالكفاءات البشرية لاتستغل في المشاركة في برامج التنمية المحلية، وعدم الأخذ بآراء وإقتراحات الأفراد بمحمل الجدية

– ضعف تأطير المجتمع المدني من خلال الجمعيات والنقابات وغيرها.

– نقص فعالية التواصل بين المجتمع المدني والمجالس المنتخبة، وضعف الأحزاب السياسية

– ضعف ثقافة المشاركة لدى المواطنين، وسوء توظيف الديمقراطية التشاركية.[2]

[1]– عبد المجيد رمضان، مرجع سابق، ص 79.

[2]– الأمين سويقات، المرجع نفسه، ص247.

الفرع الثاني: متطلبات تعزيز الديمقراطية التشاركية في الجزائر.

تعد الديمقراطية التشاركية نمط حكم يضع مشاركة المواطنين في مركز تسيير الشؤون العمومية، فالديمقراطية التشاركية عمل جماعي في الحياة السياسية وزيادة دور المواطنين في صنع القرار، وبذلك فإن إقامة الديمقراطية التشاركية يتطلب تحركا خالصا نحو مشاركات أكثر اتساعا وأكثر مساواة وبحماية أكبر وذات إلتزام متبادل أكبر، ومن بين الآليات والإجراءات التي تسمح بزيادة مشاركة المواطنين نجد الأليات التالية:

أولا: الإعلام وحق الوصول للمعلومة:

أيا كانت الأشكال التي تتخذها الديمقراطية التشاركية، فإن الشرط المسبق والضروري لأي فعل تشاركي هو قيام السلطة المحلية بالاتصال بالسكان على نطاق واسع بهدف إعلامهم بالسياسات البلدية، بجميع الأشكال والأكثر شفافية، وهنا يكمن أساس الحوكمة المفتوحة.[1]

ثانيا: المواطنة والمجتمع المدني البسيط:

تعتبر المواطنة الرابط الاجتماعي والسياسي التي يجمع الفرد بالدولة، ويجعله قادرا على ممارسة جميع حرياته والتزاماته المدنية والسياسية، ومع ذلك لا تقتصر المواطنة على كونها مجموعة من القواعد القانونية، ولكن تعتبر أيضا إجراءات وعمليات فعلية يمارسها المواطنون، حيث يعتبر التزام كل المواطنين أمرا جوهريا للديمقراطية التشاركية ويرتبط بالواقع السياسي وكذلك بالدوافع والمصالح الشخصية، يمكن أن يصبح سكان المدينة فاعلين بالانضواء تحت مجموعات منظمة داخل المجتمع المدني للدفاع عن مصالحه.[2]

---

[1]– بوبكر بختي، "تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الجزائر"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 05، العدد،01، ص 70.

[2]– المرجع نفسه، ص 71.

ثالثا: حق تقديم العرائض:

يمكن للسكان المشاركة في اتخاذ القرار السياسي عن طريق تقديم عرائض، سواء تعلق الأمر بمشاريع كبرى أو قرارات عمومية تعنيهم بشكل مباشر، وذلك لإشراكهم في اتخاذ القرارات مع التحمل الجماعي للمسؤوليات المترتبة عن ذلك.[1]

رابعا: الإجراءات والهيئات الاستشارية:

إضافة إلى الاستشارة المخصصة للسكان أو الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني حول موضوع معين، في زمن معين، عبر الاستقصاءات العلنية أو الاستفتاء الشعبي، يمكن إقامة فضاءات دائمة للاستشارة والتشاور، إذ تتخذ الهيئات والإجراءات الاستشارية المحلية أشكالا عديدة.[2]

كما يمكن في هذا الإطار أيضا الإشارة إلى جملة من المقترحات التي من شأنها المساهمة في تعزيز الديمقراطية التشاركية في بلادنا منها مثلاً:

- توفير منصة إلكترونية لجمع توقيعات مدعي العرائض والملتمسات و الترويج لهما.
- دعم استقلالية جمعيات المجتمع المدني.
- إدراج آليات الديمقراطية التشاركية ضمن المقررات التعليمية و تدريسها في مادة التربية على المواطنة.
- الديمومة على الدورات التكوينية للمواطنين والمنتخبين.
- عدم التضييق على الأحزاب السياسية المعارضة.

[1]– بوبكر بختي، مرجع سابق، ص 72.

[2]– المرجع نفسه، ص 73.

- تحسين آلية الانتخاب لمنع التزوير.

- تفعيل دور المواطنين في المجتمع من خلال مساهمتهم في صنع القرارات ووضع السياسة العامة للبلاد.[1]

[1]– بوبكر بختي، مرجع سابق، ص 74.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل نجد أن للمرصد الوطني دور كبير في تفعيل الديمقراطية التشاركية، وذلك من خلال المهام العديدة والمختلفة التي يقوم بها في هذا الإطار بمساهمته في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة، ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، ويقدم أراء وتوصيات وإقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وإنشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة.

وتتعدد مجالات مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية من خلال المشاركة الفعالة في مختلف البرامج التنموية والمبادرة إلى طرح الأفكار المبتكرة، وهو الأمر الذي جعلها تتحول من هياكل تضامنية موسمية إلى مؤسسات وتنظيمات مشاركة لتحقيق التنمية المحلية وإيصال صوت المواطن وإنشغالاته فيما يخص كل القضايا الهامة التي تخص ترقية وتنظيم المجتمع المدني وتعزيز دوره في مختلف القضايا الوطنية الراهنة.

وبإعتبار المرصد الوطني للمجتمع المدني الإطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون نفس الإنشغالات المتعلقة بحياتهم اليومية، تتجلى أهمية مشاركته في تفعيل الديمقراطية التشاركية من خلال توفير فرص التدريب للجمعيات المحلية والوطنية وتمكينها من تنمية مهارات الأفراد والجماعات في مختلف المجالات، وبذلك توسيع فرص المشاركة في إتخاذ القرارات المناسبة، ومنه المساهمة في الشأن المحلي.

غير أن سوء توظيف الديمقراطية التشاركية يعد أحد أكبر الصعوبات التي تواجه المرصد الوطني للمجتمع المدني وتعيق تجسيده الفعلي وتحول دون تحقيق الأهداف التي وجد من أجلها.

خاتمـــــــة

على ضوء هذه الدراسة وجدنا أن منظمات المجتمع المدني في الجزائر تلعب دورا كبيرا في تفعيل وتجسيد الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع وذلك بالشفافية والمراقبة والمسائلة على المستوى المحلي، وإعطاء فرصة لهذه التنظيمات لإبداء رأيها في النصوص التشريعية وفي اتخاذ القرارات المتعلقة بالشأن العام، وذلك عن طريق آليات تتطلب سلسلة من الإجراءات لإنجاح عملية اشراك هذه التنظيمات في تسيير الشأن المحلي، إنطلاقا من كون أن دور المجتمع المدني لايقل شأنا عن دور الفاعلين الأساسيين في المشاركة في تحقيق التنمية على المستوى المحلي، فالتنمية المحلية لايمكن أن تكون تنمية ناجعة ما لم تكن بصفة تشاركية مؤطرة بممارسة ديمقراطية حقيقية تنطلق من المجتمعات المحلية قصد ضمان الأمن الإنساني وتأمين الاستقرار الاجتماعي.

فالمجتمع المدني القوي هو داعم حيوي وعنصر أساس في نجاح السياسة العامة وممارسة الرقابة الشعبية بكفاءة، بحيث يساهم هذا المجتمع في توجيه الرأي العام وخلق إندماج الوعي الإجتماعي بضرورة حماية الطبقات الهشة من المجتمع والدفاع عن الفئات المحرومة المهشمة والشباب في مسارات التنمية وتنظيم المهن المختلفة، مراقبة أداء وعمل الأجهزة الرسمية عند قيامها بالسياسة العامة والذي يتطلب إعتماد مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها، حيث أصبحت تنظيمات المجتمع المدني تلعب دورا هاما وفعالا في تغيير السياسات العامة والمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كثير من الدول فصار لها وزنها على الصعيد المحلي والعالمي. وبرزت ضرورة تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر، كونه يملك إمكانيات يجب استغلالها لتساهم في التطور والتغيير في المجتمع.

ولمؤسسات المجتمع المدني أهدافا تسعى لتحقيقها حيث تنتهي بإشباع إحتياجات المجتمع من خلال دورها الخدمي و الخيري و تفعيل المشاركة الواعية والفاعلة في إحداث التنمية المستدامة و تطوير الوعي بكافة أنواعه لدى جميع شرائح المجتمع، فالمرصد الوطني للمجتمع المدني الجزائري مستقل وفاعل ورافد للمشاريع التنموية للدولة وقادر على طرح البدائل

والأفكار الجيدة في مختلف القطاعات، فميزة المجتمعات المعاصرة هو إطلاق الإرادات والمبادرات المجتمعية لتنمية الإبداع الجماعي والمساهمة في المشاريع التنموية التفصيلية التي لايمكن للدولة أن تستوعبها وتستغرقها، لذلك سعى المشرع الجزائري إلى تحقيق الديمقراطية التشاركية من خلال منظومته القانونية، التي تشرح كيفيات ممارسة التشاركية باعتماد آليات متعددة منها المرصد الوطني للمجتمع المدني الذي يعتمد على تفعيل الديمقراطية التشاركية كممارسة سياسية ومكملة لدور الديمقراطية التمثيلية، وذلك بما تخوله من تنويع لحقل الفاعلين في الشأن العمومي، ما يمكن من حشد مختلف الخبرات، إلا أن الإستفادة من هذه الأخيرة يتطلب تنظيم هذه المشاركة وتنويع الآليات الناجعة وجعلها ذات جدوى وفاعلية، وقد لا يتحقق هذا المطلب إلا من خلال تعزيز مبدأ الشفافية وجودة التواصل للرفع من مستوى إهتمام المواطن معرفيا وعمليا بالمشاركة في السياسات العمومية، وتبعا لذلك نقدم بعض الإقتراحات في بعض الجوانب، التي من شأنها أن تساهم في تدعيم دور المرصد الوطني للمجتمع المدني وهي كالتالي:

- حتى يؤدي المرصد الوطني للمجتمع المدني رسالته ويكون فاعلا ومؤثرا إيجابيا في الواقع ودافعا بالشأن التنموي، فمن الضروري أن تكون البيئة العامة التي ينشط فيها سليمة والتي تضمن خصوصيته ومكانته في المجتمع في الدولة تشريعا وممارسة.

- تعزيز دور المرصد الوطني للمجتمع المدني، وتحديد المعوقات التي تحول دون تطوير أدائه، بهدف تعزيز ممارسة الديمقراطية التشاركية.

- تنظيم دورات تكوينية لإطارات الدولة حول كيفية التعامل والتنسيق مع أعضاء المجتمع المدني بما فيهم المرصد الوطني للمجتمع المدني.

قائمــة المراجــع

- قائمة المصادر والمراجع:

أولا: النصوص القانونية

- الدستور الجزائري لسنة 2020 المؤرخ في 15جمادى الاولى عام 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2020 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 82، المؤرخة في 15جمادى الاولى عام 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2020.

- القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18صفر عام 1433هـ الموافق لـ 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، المؤرخة في 21 صفر 1433 الموافق ل 15 يناير سنة 2012.

- المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 29 شعبان عام 1442 الموافق ل 12 أفريل سنة 2021 يتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 29، المؤرخة في 6 رمضان 1442 الموافق ل 18 أفريل سنة 2021.

ثانيا: الكتب

- أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة، 2008.

- حاتم دمق، مفهوم وآليات الديمقراطية التشاركية وفرص تطبيقها في تونس، مؤسسة الياسمين.

- حسن عبد الحميد الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996.

- عبد النور ناجي، المدخل إلى علم السياسة، دار العلوم، عنابة، 2007.

- علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، دار المحروسة، القاهرة، 2004.

ثالثا: الأطروحات والمذكرات

- حريزي زكرياء، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية –الجزائر نموذجا– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011.

- خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسيني، الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة–جمعيات النفع العام–دراسة حالة، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، الإمارات العربية المتحدة،2012/2013.

- نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة 2010.

- بلقاسم العابد وعبد الجليل قده، دور المجتمع المدني في التنمية السياسية – دراسة حالة المجتمع المدني الجزائري 1989–2016، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة حمة لخضر – الوادي، الجزائر، 2017/2016.

- عبد الله بلخيري، المقاربة التشاركية ورهان تحقيق الديمقراطية المحلية بالجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي – الجزائر، 2015–2016.

- قرفي كنزة، دور الديمقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنية، نموذج تونس، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2015–2016.

- منير زيان، دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في السياسات العامة والتنمية، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور– الجلفة، الجزائر، السنة الجامعية 2017/2018 .

رابعا: المقالات والدراسات

– أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

– الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، دراسة حالتي الدوائر و المغرب، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 17، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر، 2017.

– الأمين شريط، الديمقراطية التشاركية الأسس والأفاق، مجلة الوسيط، الجزائر، العدد 6، سنة 2018.

– بوبكر بختي، تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 05، العدد،01، سنة 2020.

– بوشنقير إيمان، رقامي محمد، دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة جيل حقوق الإنسان قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الثاني، جامعة باجي مختار، عنابة، سنة 2014.

– عبد الكريم قلاتي، الحكم الراشد وعلاقته بالإستقرار السياسي والتنمية المستدامة، مجلة إدارة، المجلد 20، العدد 39، الجزائر 2010.

– عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية: حالة الجزائر"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 16، جانفي 2017 .

- محمد العجاتي، من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية، دراسة مقدمة لمنتدى البدائل العربي للدراسات، مصر.

- مولود عقبوبي، "الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة المحلية بالجزائر"، مجلة القانون، المركز الجامعي غليزان، العدد06، جوان 2016.

- يوسف بن يزة، فيصل خميلة، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل الحوكمة على المستوى المحلي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد،01 المجلد06، جوان 2019.

خامسا: المداخلات

- عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد، جامعة المدية، الجزائر،05-06 ماي 2009.

الفهـــرس

الموضـــــوع	رقم الصفحة
إهـــــــداء	/
شكر وتقدير	/
مقدمـــــــة	01
الفصل الأول: المرصد الوطني للمجتمع المدني والديمقراطية التشاركية	
المبحث الأول: مفهوم المرصد الوطني للمجتمع المدني	07
المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني	07
الفرع الأول: تعريف المجتمع المدني	08
الفرع الثاني: خصائص المجتمع المدني	11
الفرع الثالث: مؤسسات المجتمع المدني	14
المطلب الثاني: المرصد الوطني للمجتمع المدني	16
الفرع الأول: تعريف المرصد الوطني للمجتمع المدني	16
الفرع الثاني: نظام عمل المرصد الوطني للمجتمع المدني	17
المبحث الثاني: مفهوم الديمقراطية التشاركية	17
المطلب الأول: الديمقراطية التشاركية وخصائصها	18
الفرع الأول: تعريف الديمقراطية التشاركية	18
الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية التشاركية	20
المطلب الثاني: أهداف الديمقراطية التشاركية وآليات تجسيدها	21
الفرع الأول: أهداف الديمقراطية التشاركية	22
الفرع الثاني: آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية	24
الفصل الثاني: دور المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية	
المبحث الأول: مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية	28
المطلب الأول: مهام وتشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني وتنظيمه وسيره	29
الفرع الأول: مهام المرصد الوطني للمجتمع المدني	29

الفرع الثاني: تشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني	31
الفرع الثالث: تنظيم المرصد الوطني للمجتمع المدني	33
الفرع الرابع: سير المرصد الوطني للمجتمع المدني	36
المطلب الثاني: دور ومجالات مساهمة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية	38
المبحث الثاني: فعالية المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية.	40
المطلب الأول: أهمية مشاركة المرصد الوطني للمجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية	40
المطلب الثاني: معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية ومتطلبات تعزيزها في الجزائر	42
الفرع الأول: معيقات تطبيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر	42
الفرع الثاني: متطلبات تعزيز الديمقراطية التشاركية في الجزائر	44
خاتمـــــــة	49
قائمة المراجع	52
الفهـــــرس	57

– ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة تسليط الضوء على المرصد الوطني للمجتمع المدني بإعتباره ألية لتجسيد الديمقراطية التشاركية، وذلك إنطلاقا من كونه هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، مهمتها تقديم أراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني، وتساهم في ترقية القيم الوطنية وكذلك الممارسات التي تخص الديمقراطية والمواطنة، الأمر الذي يؤهله لأن يكون شريكا فعالا يعتمد عليه في ممارسة الديمقراطية التشاركية مع مختلف الإدارات المحلية.

– Résumé :

Cette étude vise à tenter de mettre en lumière l'Observatoire national de la société civile comme mécanisme d'incarnation de la démocratie participative, s'appuyant sur son caractère consultatif auprès du Président de la République, dont la mission est de formuler des avis et des recommandations en lien avec les préoccupations des citoyens. la société civile, et contribuer à la promotion des valeurs nationales ainsi que des pratiques liées à la démocratie et à la citoyenneté, ce qui la qualifie pour être un partenaire efficace et fiable dans la pratique de la démocratie participative auprès des différentes administrations locales.